

مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة والخمسون

18 حزيران/يونيه - 12 تموز/يوليه 2024

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الاتحاد الروسي*، الجمهورية العربية السورية*: تعديل على مشروع القرار A/HRC/56/L.13

.../56 حقوق الإنسان في سياق فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز

1- الفقرة الثانية والعشرون من الديباجة

يصحح نص الفقرة كما يلي:

وإن يسلم بأن تركيبة الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية تشمل السلوك الجنسي المسؤول، وترويج وتوزيع العوازل الذكرية، ووسائل التوقية قبل التعرض للفيروس وبعده، والختان الطبي الطوعي للذكور، والعلاج الدوائي الفعال والقائم على أدلة علمية، وفقاً للتشريعات الوطنية، وخدمات الصحة العقلية والدعم النفسي والاجتماعي، وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك فحص الكشف عن الإصابة بالأمراض المنقولة جنسياً وعلاجها، وتهيئة بيئات قانونية وسياساتية مواتية، وإتاحة الوصول الكامل إلى المعلومات والتتقيف الشاملين،

2- الفقرة 12، السطر الثاني

يُستعاض عن "... التتقيف والتدريب المتعلقين بحقوق الإنسان" بـ "... التتقيف والتدريب المتعلقين بحقوق الإنسان والتتقيف والتدريب الهادفين إلى تعزيز السلوك الجنسي المسؤول"

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

